

Distr.
GENERAL

A/50/576/Add.1
28 June 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ١١٨ من جدول الأعمال

وحدة التفتيش المشتركة

المكون العسكري في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تعليقاته على تقرير وحدة التفتيش المشتركة
المعنون "المكون العسكري في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام" (A/50/576).

المرفق

تعليقات الأمين العامأولا - نظرة عامة

١ - يرى الأمين العام أن التقرير قد حقق الهدف الأساسي منه، وهو المساهمة في الجهود المبذولة حاليا لتحسين قدرة الأمم المتحدة على تخطيط المكون العسكري في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وإدارته، عن طريق تقديم استعراض شامل لتلك المسائل، وهو الأمر الذي لا غنى عنه للقارئ الذي يحتاج إلى تعريف بهذا الموضوع. وقد يتخذ التقرير مصدرا مرجعيا قيما للاستعراض الجاري لمهمة حفظ السلام في الأمم المتحدة وجهازها ومواردها. ويتألف معظم التقرير من سرد وصفي يعكس بدقة وشمول محتويات قرارات الجمعية العامة وتقارير الأمين العام واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن مشاكل حفظ السلام، فضلا عن آراء البلدان المساهمة بقوات بشأن مختلف المسائل ذات الصلة. وفيما يتعلق بتلك الآراء فإن معظمها قد قدم في التقرير دون أي محاولة لتقييم صحة التأكد من أنها تمثل أغلبية وجهات النظر أو مجرد استثناءات لها، ودون بذل محاولة لتقييم أهميتها بالنسبة لاتخاذ الإجراء المناسب. ويلاحظ الأمين العام أن التقرير لم يأت بجديد في المناقشة الجارية للمواضيع التي يتناولها.

٢ - وينصب التركيز في التقرير كلية على التبادل بين الأمانة العامة للأمم المتحدة ومجالس إداراتها. ويغفل التقرير الكم الكبير من الكتابات والتقارير الأكاديمية الصادرة عن مؤسسات البحوث المستقلة بشأن سبل ووسائل تعزيز قدرة الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام والتي تتضمن عددا من وجهات النظر والنهج والمقترحات الجديدة. ولو كان التقرير قد تصدى لها وقيّمها لكان قد حقق مكاسب كبيرة.

٣ - ويحظى تركيز التقرير ونطاقه بقبول جيد. بيد أن التقرير كان يمكن أن يستفيد من قيام مؤلفيه الأربعة بتحليل استباقي واجتهادي محدد للموضوع وتقديم نهجهم الابتكاري وحلولهم الخلاقة، متجاوزين تلك الحلول الموصى بها فعلا أو تلك التي هي قيد التنفيذ.

ثانيا - تعليقات على التوصياتالتوصية ١

٤ - يوافق الأمين العام على القصد من هذه التوصية وجوهرها إذ أنها تتفق وسياسته الراسخة التي يتبعها. وبشأن المقترحات المحددة ذات الصلة الواردة في الفقرة ١٥ من التقرير، ينبغي ملاحظة ما يلي:

(أ) إن الممارسة المعتادة للأمانة العامة هي إيفاد بعثة تقنية في منطقة البعثة الناشئة في وقت مبكر قبل بدء عملية حفظ السلام عندما يكون ذلك ممكنا. وتتألف تلك البعثة عادة من خبراء في المسائل

السياسية والعسكرية والمسائل المتعلقة بالشرطة المدنية والسوقيات والإدارة وإدارة شؤون الموظفين. و جدير بالإشارة الى أنه منذ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ تستخدم إدارة عمليات حفظ السلام التخطيط المتكامل والمنسق للبعثات استنادا إلى نهج قائم على أساس إدارة أفرقة المشاريع. وقد استخدم ذلك بصفة خاصة في إعداد الخطط لبعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا، وبعثة الأمم المتحدة في هايتي؛

(ب) و (ج) في حين أن هذين المقترحين خاضعان لاتخاذ إجراء من جانب الدول الأعضاء فمن الملاحظ أن المقترح الثالث تكرر للمقترح الأول ويستوعبه إلى مدى كبير. وبالرغم من هذا، جدير بالإشارة أنه لا يوجد ما يدل على توافر الدعم السياسي المطلوب من الدول الأعضاء لهذه الفكرة؛

(د) يسر الأمين العام أن يلاحظ أن التقرير يؤكد قيمة ترتيب "أصدقاء الأمين العام". وكان هذا التأكيد سيكتسب قيمة مضافة لو أنه تصدى أيضا لجانب المشروعات الذي قد ينشأ أحيانا من أن "الأصدقاء" يسعون إلى تعيين أنفسهم.

التوصية ٢

٥ - يلاحظ الأمين العام أن التوصية تتفق مع مسار العمل المتبع حاليا الى المدى الممكن عمليا في حالات محددة.

التوصية ٣

٦ - تتفق هذه التوصية تماما مع الممارسة الجارية في جميع بعثات حفظ السلام. ويولى اهتمام خاص لتصحيح مسار أي خروج عن تسلسل القيادة والسيطرة الراسخ، فور حدوث ذلك.

التوصية ٤

٧ - يلاحظ الأمين العام أن التوصية موجهة إلى الجمعية العامة، وفي هذا الصدد يود أن يعترف بالمبادرات المتخذة من نطاق عريض من الدول الأعضاء، بما فيها تلك التي تكون "أصدقاء الاستجابة السريع" التي تلبي هذه الحاجة فعلا. أما أن يُطلب من فريق رفيعي المستوى أن يعد، مع هذا، تقريراً آخر فقد يكون له أثر غير مستصوب يتمثل في الانتقاص من المقترحات المفيدة المطروحة بالفعل.

التوصية ٥

٨ - تظهر هذه التوصية النهج القائم. فقد توصلت دراسة أجرتها إدارة عمليات حفظ السلام لهذه المسألة الى نتيجة مؤداها الحث بصورة موحدة على تمديد فترة المهمة ستكون له عواقب سلبية على الروح المعنوية للقوات وكفاءتها. ومع هذا، فإن القرارات التي تتخذها على حدة بعض الوحدات الوطنية الراغبة في البقاء لفترة مهمة ممتدة والمستعدة لذلك في كل حالة على حدة هي موضع تقدير.

التوصية ٦

٩ - يؤيد الأمين العام هذه التوصية ويود أن يلاحظ أن الاتفاقية كانت مفتوحة للتوقيع في الفترة من ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، ويوجد حاليا ٤٣ موقعاً عليها و ٦ دول أطراف، بينما يلزم ٢٢ صكا من صكوك الانضمام أو التصديق كي تدخل حيز النفاذ. وما زال باب الانضمام إلى الاتفاقية مفتوحاً.

التوصية ٧ (أ)

١٠ - تمشيا مع هذه التوصية ووفقا لطلب الجمعية العامة الوارد في قرارها ٢٢٣/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، يجري إعداد تقرير متابعة بشأن توحيد استحقاقات الوفاة والعجز لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين. ورهنا بالمقرر الذي تتخذه الجمعية بشأن المسألة فإن مقترحات الأمين العام المقرر تقديمها في التقرير المقبل قد تؤدي إلى الأخذ بنظام جديد لاستحقاقات الوفاة والعجز. وجدير بالإشارة أنه يجري حاليا اتخاذ إجراء لدراسة إمكانية وضع خطة تأمين تشمل جميع القوات على أساس طلب مقترحات من سوق التأمين العالمية.

التوصية ٧ (ب)

١١ - يود الأمين العام أن يشير إلى أن الجمعية العامة أيدت في قرارها ٢٢٢/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ توصيات الفريقين العاملين المعنيين بالمعدات المملوكة للوحدات ومقترحا ذا صلة مقدما من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن تحسين إجراءات تحديد المبالغ التي تسدد إلى الدول الأعضاء نظير المعدات المملوكة للوحدات، وقررت العمل بالإجراءات المحسنة اعتبارا من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦. والقصد من هذه الترتيبات الجديدة هو تبسيط الآلية الحالية، ويتوقع، رهنا بتوافر النقد (في حالة تحسن دفع الدول الأعضاء لاشتراكاتها المقررة في الوقت المناسب) أن تيسر السداد السريع إلى الدول الأعضاء للتكاليف المتعلقة باستخدام المعدات المملوكة للوحدات وإهلاكها.

التوصية ٧ (ج)

١٢ - تتفق التوصية تماما مع مسار العمل الذي يتبعه الأمين العام والذي يرد في تقاريره عن تنفيذ إصلاح نظام المشتريات في الأمانة العامة^(١). والقوة الدافعة للإصلاح الجاري تهدف إلى إيجاد آلية متكاملة لن تضم شراء المعدات فحسب بل أيضا السيطرة على النقل والتوزيع وإدارة الموجودات بغية تحقيق قدر أفضل من المساءلة والشفافية. ويواصل أعضاء فريق خبراء المشتريات الرفيع المستوى العمل مباشرة مع الإدارة والموظفين التابعين لشعبة المشتريات والنقل بغية إنجاز الإصلاح على وجه السرعة.

١٣ - وفيما يتعلق بشفافية نظام المشتريات، فقد انخفض عدد الاستثناءات من تقديم العطاءات التنافسية انخفاضاً كبيراً في عام ١٩٩٥ مقارنة بالسنوات السابقة. ويواصل كل من مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم وإدارة عمليات حفظ السلام بذل جهودهما لمواصلة تخفيض هذا العدد.

١٤ - وبغية تعزيز الطابع المحدد للمعلومات المتعلقة بالمشتريات تضطلع شعبة شؤون الإدارة والسوقيات الميدانية حالياً بدراسة جدوى وضع خطة مشتريات مركزية فعالة يتصور أن تجمع إبرام عقود مركزية لمعظم السلع والخدمات المستخدمة عموماً وعقود كميات مختلفة وعقود تبرمها البعثات. وقد اتخذت البعثة أيضاً تدابير لإعداد نماذج طلبات توريد آلية في قواعد بيانات المشتريات الاستراتيجية للسماح برقابة يعول عليها فيما يتعلق بإصدار طلبات التوريد وتتبعها. والتنفيذ الشامل لهذه النماذج في تحديد و/أو تعديل جميع طلبات التوريد سيكفل الرقابة الداخلية والإدارة السليمة لهذه الآلية الهامة للمشتريات.

التوصية ٨

١٥ - تبين التوصية تماماً مسار العمل الذي ينتهجه الأمين العام.

التوصيتان ٩ (أ) و (ب)

١٦ - تبين هاتان التوصيتان إجمالاً الجهود الجارية التي يبذلها الأمين العام. وبينما أحرز تقدم ذو شأن على هذا النسق في غضون السنوات الثلاث الأخيرة، فإن إنجاز المزيد من التحسينات سيكون من الصعوبة بمكان في ظل الحالة المالية الراهنة مع ما تتسم به من ميزانية عادية ذات نمو صفري والتي تتفاقم بسبب انخفاض التمويل المقدم لحساب دعم عمليات حفظ السلام.

التوصية ٩ (ج)

١٧ - إن فحوى هذه التوصية تشتمل عليه الخطط التي وضعتها إدارة عمليات حفظ السلام بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء في غضون السنة الماضية والتي قطعت شوطاً طويلاً الآن.

التوصية ٩ (د)

١٨ - تنفذ هذه التوصية تنفيذاً تاماً.

التوصية ١٠

١٩ - تتفق هذه التوصية تماماً مع مسار العمل الذي ينتهجه الأمين العام.

ثالثاً - تعليقات محددة

ترجمة الولايات إلى خطط تشغيلية (الفقرة ١٩ (ب))

٢٠ - تضع الأمانة العامة في اعتبارها تماماً مسؤوليتها الأساسية عن ترجمة الولايات إلى خطط تشغيلية مفصلة وتحافظ، لدى القيام بذلك، على اتصال مستمر وفعال مع البلدان المساهمة بقوات في المجالات السياسية والعسكرية والمتعلقة بالسوقيات فضلاً عن المسائل المتصلة بدور الشرطة المدنية. وبينما يعرب الأمين العام عن تقديره التام لاعتراف التقرير بأن الإخفاق في حالات معينة في ترجمة الولايات إلى خطط شاملة يعزى إلى طابع الولايات الذي يتسم بعدم الوضوح والتضارب، فقد كان الأمر سيعود بالفائدة لو أدرج

في التقرير تحليل لتلك الحالات الأخرى حيث يعزى ذلك الإخفاق ضمنا إلى الأمانة العامة بدلا من إدراج ملاحظة شاملة بذلك المعنى لا تدعمها أي أدلة وقائعية.

القدرة على إدارة عمليات حفظ السلام (الفقرة ٦٧ (أ))

٢١ - من الصعب قبول التقييم العام الوارد في التقرير ومؤداه أن الاندماج الكامل بين الجانبين العسكري والمدني لم يحدث بعد. وتقتضي المعايير التحليلية المقبولة عموما تقديم معايير لذلك "الاندماج الكامل" وتقييم الحالات الراهنة وفقا لتلك المعايير وتحديد أوجه القصور وكذلك سبل ووسائل المضي قدما في ذلك الاندماج. ونظرا لعدم وجود أي تحليل ذي معنى، فإن الملاحظة المذكورة ليس لها أي قيمة تعليمية.

٢٢ - ويعترض الأمين العام على القول بأنه "لم تتوصل إدارة عمليات حفظ السلام إلى حل للمشكلة المستعصية والمتمثلة في تجهيز قوات لجهود حفظ السلام من بلدان تتفاوت مستوياتها الإنمائية وتختلف معاييرها". وفي الواقع، قامت الأمانة العامة بقرابة ٤٠ عملية من تلك العمليات في غضون ٤٠ سنة ونيف وحقت أقصى درجة عملية ممكنة من التماسك التشغيلي ووحدة العمل بين وحدات وطنية ذات معايير عسكرية متباينة. ولتدارك هذه المشكلة، يقترح التقرير إنشاء هيكل أساسي من "الموظفين العامين التقليديين" في الإدارة ليتولوا إدارة شؤون الأفراد المعارين من البلدان المساهمة بقوات. ولا يتضح كيف سيخفف الموظفون العامين التقليديون في مقر الأمم المتحدة من واقع أن القوات الموجودة في الميدان تأتي من بلدان تتفاوت مستوياتها الإنمائية وتختلف معاييرها.

٢٣ - ومع هذا، فإن الأمين العام يؤيد فكرة وجود موظفين عامين، ولو أن ذلك لأسباب خلاف تلك المذكورة في التقرير. وسيتمثل جزء من أهمية الموظفين العامين في تطوير ذاكرة مؤسسية فيما يتعلق بالجوانب العسكرية لعمليات حفظ السلام. وينبغي أن يكون "الهيكل الأساسي" أو نواة تلك الوحدة دائما وأن يكون القصد من وجود الموظفين المعارين هو تقديم الدعم إليهم وتوفير قوة دافعة.

الفقرة ٦٧ (ب)

٢٤ - ليس من الواضح ما الذي يحاول التقرير اقتراحه هنا.

إدماج شعبة شؤون الإدارة والسوقيات الميدانية في إدارة عمليات حفظ السلام (الفقرة ٦٧ (ج))

٢٥ - بينما يتضح بجلاء أن شعبة شؤون الإدارة والسوقيات الميدانية تنفذ مهامها مستقلة عن إدارة شؤون الإدارة والتنظيم نظرا لاستقلالها التنظيمي عنها، فمن الصعب تفهم الأدلة الوقائية التي أدت إلى توصل التقرير إلى استنتاج أن الشعبة تؤدي مهامها بمعزل عن إدارة عمليات حفظ السلام وأن اندماجها في الإدارة غير كامل. فالشعبة وحدة تنظيمية تشكل جزءا لا يتجزأ من إدارة عمليات حفظ السلام وتؤدي مهامها بتوجيه من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام ورقابته التامة.

اشتراك إدارة الشؤون الإنسانية وإدارة الشؤون السياسية في تخطيط عمليات حفظ السلام (المقرة ٧٧)

٢٦ - يعترض الأمين العام على الحكم الشامل نوعاً ما بأن "إدارة الشؤون الإنسانية وإدارة الشؤون السياسية لا تشاركان كليهما مشاركة كافية في تخطيط عمليات حفظ السلام و [...] أنه ينبغي زيادة تأصيل هذه المشاركة"، مما يمثل خروجاً عن الممارسة المعمول بها في الأمانة العامة. فالإدارتان كليهما، كل في مجال اختصاصها، تشتركان تماماً من خلال "إطار التنسيق" والأفرقة العاملة المشتركة بين الإدارات والاتصالات المباشرة بين الموظفين المسؤولين في المرحلة التحضيرية لعمليات حفظ السلام وطوال فترات تنفيذها على السواء. وجليد بالإشارة أنه عندما تشارك إدارة الشؤون السياسية في المفاوضات المؤدية إلى التوصل إلى اتفاق سلام فإنها تراعي في أبكر وقت ممكن جوانب حفظ السلام المتعلقة بتنفيذ الاتفاق، وتتشاور مع إدارة عمليات حفظ السلام بشأن الموضوع.

الحواشي

(١) للاطلاع على التفاصيل، انظر A/C.5/50/13 و Rev.1.
